mroftalp htehaB ni knil muideM

صحيح مسلم)52(الحديث 011 إلى الحديث 311

خالد السبت

يسر اخوانكم في الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ الدكتور خالد بن عثمان السبت ان يقدموا لكم هذه المادة حنا وين وقفنا ها نفس الباب منتهينا منه كيف ايوا نعم ها الباب ما انتهى ها - 00:00:00

اه يعني احنا متوسطين في الباب ها حنا قرأنا بعض الاحاديث من الباب اظن ولا لا ايوا الان نقرأ حديث ثابت ايه تفضل اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:38

وعلى اله وصحبه اجمعين. نعم. قال الامام مسلم الرحم قال الامام مسلم رحمه الله تعالى باب غيب تحريم قتل الانسان نفسه وان من قتل نفسه بشيء عذب به في وانه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة - 00:01:04

حدثنا ابو بكر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة بن سعيد الاشج قال احدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في - 00:01:30

جهنم هذا قرأناه ولا لا؟ هذا قرأناه الحديث اللي هو حديث ثابت ابن الضحاك من حلف على يمينه. سم ايه نعم احسن الله اليك وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا معاوية بن سلام بن ابي سلام الدمشقي عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قلابة - 00:01:54

اخبره ان ثابت ابن الضحاك اخبره انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وان رسول الله وان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين بملته بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن - 00:02:21

تلا نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر في شيء لا يملكه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد هذا الحديث - 00:02:41

سبق الكلام على هذا المعنى الذي اورده من اجله الامام مسلم رحمه الله تعالى وهو قوله من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال تمام فذكرنا الاجوبة - 00:03:02

عنه وآآ المحامل التي حملها عليه العلماء وما هو الاقرب من هذه المحامل نعم ننتظر حدثني ابو غسان المسمعي حدثنا معاذ وهو ابن هشام يعني الدستوائي حدثني ابي عن يحيى ابن ابي كثير حدثني ابو قلابة عن ثابت ابن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس - 00:03:23

على رجل نذر فيما لا يملك ولعن المؤمن كقتله ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة. نعم. ومن ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة. ومن حلف على يمين صبر فاجرة. نعم - 00:04:03

آآ هنا هذه الرواية للحديث السابق فيها بعض الزيادات كما ترون فقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك هذا مضى في الرواية السابقة وعلى كل حال - 00:04:24

اه لعلي ذكرت لكم ان النذر لا يتعلق الا في شيء يملكه الانسان وخبر المرأة التي نجت على ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانها نذرت ان حقق الله عز وجل لها تلك النجاة - 00:04:44

ان بلغت المدينة فتذبح او تعقر او تنحر هذه تنحر هذه الناقة فلما اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اخبرها انه ليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك - 00:05:03

وليس الحديث عن هذه القضية في هذا الباب نعم وانما محله في الايمان والنذور وقوله ولعن المؤمن كقتله لعن المؤمن كقتله. هذا من باب هذا من باب تغليظ اللعن وحينما يلعن هذا المؤمن فمعنى ذلك انك ابعدته من ما حكمت او دعوت عليه بالابعاد والطرد -

00:05:19
رحمة الله عز وجل وفي كثير من الاحيان العلماء لربما حملوا اللعن لا سيما في بعض المواضع التي يحتاجون فيها الى حمله على معنى من المعاني غير المعنى المتبادر وهو الطرد والابعاد عن رحمة الله عز وجل. يقولون احيانا اللعن - 00:05:51
هو استيحاش المؤمنين وابعاده من جماعتهم نعم ومنابذته وما شابه ذلك وبهذا قال طائفة في معنى قوله تبارك وتعالى في سورة النور والذين يرمون المحصنات والذين يرمون المحصنات المؤمنات الغافلات ان الذين يرمون المؤمنات المؤمنات - 00:06:13
المحصنات الغافلات لعنوا في الدنيا والاخرة ففي اول السورة لما ذكر الله عز وجل والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة. ولا تقبل لهم شهادة ابدا - 00:06:40
الاية فذكر حكمهم في الدنيا فيما يتعلق بالحكم المترتب على فعلهم هذا هو القذف. ما الذي يصنع بهم يجلدون ويحكم بسقوط عدالتهم وترد شهادتهم ويحكم عليهم بالفسق. نعم الا الذين تابوا فتسقط هذه الامور الا ترتفع هذه الامور الا - 00:06:56
الا شيئا واحدا وهو اقامة الحج. في الاية الاخرى ان الذين يرمون المحصنات المؤمنات الغافلات لعنوا في الدنيا والاخرة. فذكر اللعن وفي الدنيا وفي الاخرة مع ان رمي المحصنة ليس من قبيل الكفر المخرج من الملة. فمثل هذه المواضع تجد ان العلماء من المفسرين ومن غيرهم يبحثون لها عن - 00:07:20
المخرج فيفسرون اللعن هنا لعنوا في الدنيا والاخرة باستيحاش المؤمنين وابعادهم من جملة اهل العدالة والديانة والصيانة وما شابه ذلك. وبغض النظر عن كون هذا المعنى صحيح ليس هذا هو المراد - 00:07:46
ولكن اقول هنا لعن المؤمن كقتله فهذا الذي لعنه كأنه حكم او دعا عليه بالابعاد من جملة المؤمنين المرحومين نعم فكأنه قتله فازهق نفسه نعم فلا ينتفي فلا ينتفع به فلا تنتفع به الامة - 00:08:02
نعم لعن المؤمن كقتله او يقال هذا جناية وذاك جناية فيحرم عليه ان يقتل المؤمن نعم لان دمه حرام فكذلك يحرم عليه ان يلعنه فاذا لعنه فقد اجترم في حقه واعتدى عليه - 00:08:21
ودخل في باب لا يحق له الدخول فيه وهذا يحتج به من يقول بانه لا يجوز لعنا معين وان طارف شيئا مما ورد فيه اللعن العام كالنامصات والمتنمصات فاذا جاءت امرأة بعينها نامصة - 00:08:40
فانها لا تلعن بعينها ومسألة لعن معين سواء كان كافرا او مسلما فيها خلاف مشهور وعامة اهل العلم على انه لا يلعن وليس الكلام الان في تحقيق اللعن هل يجوز لعن المعين او لا يجوز؟ لعن المعين لكن المراد المقصود هو المراد - 00:09:00
بهذه الجملة في هذا في هذا الحديث. لعن المؤمن كقتله نعم لعن المؤمن كقتله فلا يسوغه لاحد ان يطلق لسانه باللعن ولما سأل عبد الله ابن احمد اباه عن لعن يزيد ابن ابي سفيان عن يزيد ابن ابي سفيان - 00:09:20
يزيد ابن معاوية ابن ابي سفيان فقال هل تحبه؟ قال وهل يحبه مؤمن فقال الا تلعنه؟ فقال وهل رأيت اباك لعانا فالمؤمن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء - 00:09:45
بغض النظر هل يجوز ان يلعن المعين او لا يجوز لعن المعين؟ سواء كان من المسلمين او من او من الكافرين فهذا يحمل على كل حال على من لا يستحق اللعن قطعا - 00:10:04
واما من يستحق اللعن ففيه الخلاف ففيه الخلاف المعروف نعم لعن المؤمن كقتله ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة نعم وقد سبق في في بعض الالفاظ - 00:10:18
في مثل ذلك الذي اذا طعن بيده اذا طعن نفسه بشيء بحديدة فانه يتوجه بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا ابدا هنا لم يذكر الخلود وانما ذكر انه يعذب بهذا الشيء الذي قتل به نفسه - 00:10:39
وبعض اهل العلم يستنبطون من هذه الجملة ومما سبق من نظائرها ان القصاص يكون بالمثل والواقع انه ليس في الحديث دليل لان العقوبات الواقعة في الاخرة لا تقاس عليها العقوبات التي تكون في الدنيا. مع ان الراجح كما - 00:11:01
يأتي في الدرس الذي بعد العشاء ان شاء الله ان القصاص يكون بالمثل الا ان كان بشيء الا ان كان القتل بشيء يحرم اصلا كما لو انه

قتله بفاحشة او انه قتله بالتحريط - 00:11:20
فانه لا يعذب بالنار الا رب النار فمثل اوثقاه مسكرا فمات فانه لا يجوز ان يسقيه ان يسقيه مسكرا ليموت واما ما عدا ذلك فان القصاص يكون بالمثل لادلة اخرى كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم باليهود الذي ربى رأس الجارية - 00:11:36
نعم وكما فعل بالعرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وشملوا عينيه. ليس البحث في هذا يقول ومن ادعى دعوة كاذبة ليتكفر بها لم يزده الله الا قلة - 00:11:58
وهذه الدعوة الكاذبة تشمل صورا كثيرة من ادعى دعوة كاذبة عند القاضي مثلا ليتكسر بها نعم ادعى ان هذه الارض له او ان هذه هذا المتاع له او نحو ذلك فهذا - 00:12:16
فهذا متوعد بهذا الوعيد وكذلك ايضا من ادعى دعوة كاذبة فزعم انه يحفظ من العلم ويفهم من العلم اشياء ليست متحققة فيه لم يزده الله عز وجل الا قلة وكذلك من ادعى انه ابلى بلاء في الكافرين - 00:12:34
وفعل وفعل من النكاية بهم وليس كذلك فانه لا يزداد عند الله عز وجل الا قلة وهكذا في كل دعوة يدعيها الانسان من علم او عمل نعم او غير ذلك من الحقوق التي لربما طالب بها - 00:12:56
وهكذا فيما يشرف به كالنسب لو انه انتسب الى العرب وليس منهم او زعم انه ينتسب الى قريش او الى اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك فانه لا يزداد عند الله عز وجل الا قلة - 00:13:14
ومن كان لا يزداد عند الله عز وجل الا قلة فمعنى ذلك ان انه لا يزداد في دنياه الا قلة في هذا الباب. نعم تمجه القلوب و تنفر منه نفوس اهل الايمان ولا يزداد عندهم الا ضعفا. ولهذا التكلف لا يجدي على اهله شيئا - 00:13:32
ولهذا انا انصح الاخوان دائما ان يبقى الانسان على سجيته على ثديته لا يتكلف شيئا لا يتكلف علما ولا عملا ولا غير ذلك وانما هذه امور بينه وبين الله تبارك وتعالى - 00:13:56
نعم وانما يرجو ثواب الله عز وجل لا يرجو ما عند الناس. فلماذا يتكلف هذا التكلف ليتكسر ليتكسر عندهم. وقد رجل الى الامام احمد رحمه الله وقال بلغنا انك ذو نسب - 00:14:14
فدافعه عند الباب حتى خرج وقال نحن قوم مساكين نحن قوم نحن قوم مساكين نعم فلا حاجة لان يدري الانسان بهذه الامور على الاخرين او ان يعرفهم بها ليعرفوه ويعرفوا قدره ومنزلته وما شابه ذلك فانه - 00:14:31
ويرجو فانه يرجو ما عند الله تبارك وتعالى ولا يرجو هؤلاء المخلوقين فيتذكر هذا دائما لم يجده الله الا الا قلة ومن ومن حلف على يمين على يمين صبر فاجرة - 00:14:52
ومعنى يمين الصبر هي التي يصبر عندها بمعنى يحبس يوقف هذا الانسان من اجل هذه اليمين فيحجز يعني حجب من اجل ان يؤدي هذا القسم نعم فحلف ولا شك ان هذا اوقع - 00:15:10
في النفوس واعظم واشد حينما يحلف الانسان وقد حجز من اجل الحلف اعظم من انك تمر به في الطريق وتتناقش معه لربما غضب ثم ثم حلف عنا هذا الشيء له - 00:15:29
نعم اما اذا حجز من اجل هذه اليمين واوقف من اجلها ثم بعد ذلك جاء بها والقاها فان ذلك يكون اعظم اعظم جرما لانه سبقه امهال و تفكر وتمعن نعم لم يبالي بهذه اليمين - 00:15:44
الفاجرة نعم والله تعالى والله تعالى اعلم مم حدثنا اسحاق ابن ابراهيم واسحاق ابن منصور وعبد الوارث ابن عبد الصمد كلهم عن عبد الصمد ابن عبد الوارث عن شعبة - 00:16:08